

منظمة الصحة العالمية

A/FCTC/INB3/2(b)

٢٥ تموز/ يوليو ٢٠٠١

هيئة التفاوض الحكومية الدولية
المعنية باتفاقية منظمة الصحة العالمية
الاطارية بشأن مكافحة التبغ
الدورة الثالثة
البند ٣ من جدول الأعمال

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشأن مكافحة التبغ

ورقة عمل الرؤساء المشاركين: وثيقة جامعة للنصوص
المقترحة في الدورة الثانية لهيئة التفاوض
الحكومية الدولية مدمجة مع نص الرئيس^١

الفريق العامل ٢

١- تتضمن الصفحات التالية نصاً منقحاً وموحداً يضم جميع التعديلات التي اقترحت على نص الرئيس أثناء الاجتماعات الثلاثة التي عقدها الفريق العامل ٢ أثناء الدورة الثانية لهيئة التفاوض الحكومية الدولية. وترد النصوص التي لم يمكن دمجها مع نص الرئيس كاقتراحات بديلة.

٢- ولقد استنسخ نص الرئيس مطبوعاً بالخط الغليظ (البنط الأسود)، بما في ذلك الأهلة والأقواس التي وردت فيه. وتبين النصوص التي ترد بين زافرتين [] الإضافات المقترحة؛ أما النصوص التي ترد بين قوسين منحنيتين { } فتبين اقتراحات الحذف. وتبين الأقواس المتعددة الحالات التي اقترح فيها النص كإضافة بينما تؤدي اقتراحات أخرى إلى حذف ذلك النص وغيره من النصوص الأخرى. وتبين الشرطة المائلة/ نصوصاً إضافية مقترحة.

٣- وتجدر الإشارة إلى أن هذه الوثيقة تتضمن جميع التعديلات المدخلة على نص الرئيس التي وردت في عدد من أوراق المؤتمر والإضافات والتصويبات التي أعدها الفريق العامل ٢.

٤- ويرد أدناه شرح مفصل للرموز والعبارات المستخدمة في اعداد قائمة الجرد هذه.

دليل الرموز والعبارات

"إضافة": وتتضمن النصوص المقترحة التي قدمت بعد اجتماع الفريق العامل وصدرت أثناء الدورة الثانية أو بعدها. ولقد جرى تنظيمها وفقاً للفرع الذي تتعلق به من نص الرئيس.

"و": النص الذي يلي حرف "و" هو إضافة جديدة تماماً ولا يوجد ما يقابله فعلاً في نص الرئيس. ولم يجر ترقيم هذه الإضافات إذ لم يستكمل الترقيم بعد.

"و" يليها "أو": استخدم ذلك في الحالات التي اقترحت فيها دولتان أو أكثر من الدول الأعضاء أجزاءً نصية جديدة كبداية فيما بينها؛ وقد استخدم حرف "و" أولاً للدلالة على النص الجديد تماماً الذي يليه؛ أما حرف "أو" فاستخدم بعده للفصل بين البدائل المقترحة.

"مكرر": استخدمت هذه العبارة لبيان نص مقترح تضاف بموجبه فقرة ثانية جديدة تماماً.

"الخط الغليظ" (البنط الأسود): يحدد نص الرئيس الأصلي: Xxx.

"ورقات المؤتمر": تتضمن النصوص المقترحة التي جرى تقديمها أثناء اجتماع الفريق العامل. ولقد أعدت ورقة مؤتمر واحدة لكل من الاجتماعات العشرة التي عقدها الفريق العامل. وتقتصر الاقتراحات في هذه الوثائق على الفروع الواردة من نص الرئيس التي ناقشها الفريق العامل ١ في ذلك الاجتماع (مثال ذلك، تناول الفريق العامل ١ اجتماعه الأول الفقرات زاي-١ و زاي-١ (أ) و زاي-١ (ب)؛ لذا فورقة المؤتمر الصادرة عن ذلك الاجتماع لا تتضمن سوى التعديلات المقترحة على تلك الفروع).

تصويب: يتضمن التصويبات والاقتراحات الجديدة المقدمة بعد صدور أوراق المؤتمر والإضافات عليها.

القوسان المنحنيان: تحصران حذفاً مقترحاً: {نص}.

نص مدمج: هو نص الرئيس للاتفاقية الاطارية بشأن مكافحة التبغ، ضمت اليه التعديلات التي اقترحتها الدول الأعضاء أثناء الدورة الثانية لهيئة التفاوض الحكومية الدولية.

قائمة الجرد: وثيقة جامعة لكل التعديلات المقترحة على نص الرئيس. وجرى اعداد ثلاث قوائم جرد، واحدة لكل فريق عامل.

الأقواس المتعددة: تحصر بينها العبارات المقترحة كإضافة مقترحة من دولة عضو واحدة أو أكثر، وهي في الوقت نفسه بمثابة حذف لعبارات أخرى.

الخط العادي: استخدم في طباعة جميع التعديلات المقترحة على نص الرئيس.

الشرطة المائلة: استخدمت للفصل بين أجزاء من النص بديلة فيما بينها: /نص/.

القوسان الزايفرتان: ويحصران إضافة مقترحة: [نص].

"مكرر ثانياً": استخدمت لبيان نص مقترح تضاف بموجبه فقرة ثالثة جديدة تماماً.

النصوص المقترحة في الاجتماع الأول للفريق العامل ٢،
يوم الثلاثاء، ١ أيار/ مايو ٢٠٠١ والنصوص التي قدمت لاحقاً بخصوص
الفروع واو-١ وواو-٢ وواو-٣ (جديدة) وطاء-١٥
من الوثيقة A/FCTC/INB2/2^١

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

واو: التدابير السعرية والضريبية الرامية الى الحد من الطلب على التبغ

١- تقرّ الأطراف بأن التدابير السعرية هي وسيلة جيدة للتخفيف من معدل استهلاك التبغ، وبأن تنسيق أسعار منتجات التبغ بصورة تدريجية يعد وسيلة هامة من وسائل ردع الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.

[نهاية الاقتباس]

واو: التدابير السعرية والضريبية الرامية الى الحد من الطلب على التبغ

{١- تقرّ الأطراف بأن التدابير {السعرية} {والضريبية} [الزيادة التدريجية في أسعار] [زيادة أسعار منتجات التبغ] [رفع الأسعار] [يمكن أن يكون] [هي] [يشكل] [وسيلة] [وسيلة فعالة] [احدى أهم الوسائل] / [آلية] [عنصراً فعالاً في جهد شامل] [سبيلاً إلى] [للتخفيف] {من معدل} [استهلاك التبغ] {لدى مختلف قطاعات السكان} [لاسيما الشباب منهم] [ولا سيما لدى الأطفال والناشئة] [والحد من انتشار التدخين] [والتعرض لدخان التبغ]. و [وتقرّ الأطراف] بأن [الزيادة التدريجية في] [الزيادات الحقيقية التدريجية في] [أسعار منتجات التبغ] [الضرائب المفروضة على التبغ على الصعيدين دون الاقليمي والاقليمي] / [موازمة النظام الضريبي على الصعيد الاقليمي] [يبين البلدان المجاورة] [يعد وسيلة هامة من وسائل ردع الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ] [ويجب الجمع بينها وبين التدابير الفعالة الرامية الى مكافحة] [ومكافحة] [قد تحد من الطلب على منتجات التبغ] [وتوصي باتباع سياسة تنطوي على زيادة الضرائب على منتجات التبغ تدريجياً بهدف خفض وتحقيق انخفاض مطرد في استهلاك التبغ] [وحظر مبيعات منتجات التبغ المعفاة من الضرائب] [أن تسهم في الحد] [الأمراض الناجمة عن تعاطي التبغ] [يجب موازمة النظام الضريبي على الصعيد الاقليمي أيضاً؛ بغية الحد بشكل كبير، من تهريب منتجات التبغ في الدول المجاورة] [ينبغي زيادة الضرائب تدريجياً طبقاً لآطار التشريعات الوطنية] [على كل طرف أن يتخذ، قدر المستطاع ووفقاً للوسائل المتاحة له ولتدراته، تدابير تشريعية وتنفيذية وادارية] / [على الأطراف أن تتخذ تدابير تشريعية وتنفيذية وادارية لوضع سياسات وطنية مناسبة بشأن الضرائب على التبغ، وللحد من استهلاك التبغ والتعرض للدخان، وينبغي أن تشمل هذه التدابير

١ الوثائق A/FCTC/INB2WG/2/Conf.Paper.No 1.Add 1، A/FCTC/INB2WG/2/Conf.Paper.No 1 و A/FCTC/INB2WG/2/Conf.Paper.No 1.Add 2 و A/FCTC/INB2WG/2 Supplementary/Conf.Paper.No 1.

فرض حظر على المبيعات المعفاة من الضرائب. وينبغي أن تترافق مثل هذه التدابير والسياسات مع فرض ضرائب على منتجات التبغ على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي لردع الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.]{

أو

١- تقرّ الأطراف بأن التدابير السعرية هي وسيلة فعالة للتخفيف من معدل استهلاك التبغ، ومن ثم فإن عليها أن تتخذ تدابير تشريعية وتنفيذية وإدارية. وتتعاون مع سائر الأطراف على المواءمة بين السياسات الضريبية الملائمة من أجل خفض معدل استهلاك التبغ والتعرض لدخانه. وتشمل مثل هذه التدابير والسياسات ما يلي:.

- (أ) حظر مبيعات منتجات التبغ المعفاة من الضرائب والرسوم الجمركية؛
- (ب) فرض ضرائب على منتجات التبغ من شأنها تخفيض معدل استهلاك التبغ على نحو ثابت ودائم؛
- (ج) اتخاذ تدابير سعرية وضريبية أخرى يمكن أن يوصي بها مؤتمر الأطراف.]{

أو

١- تقرّ الأطراف بأن رفع الأسعار هو وسيلة فعالة للتقليل من استهلاك التبغ وتوصي بزيادة تدريجية في الضرائب المفروضة طبقاً لآطار التشريعات الوطنية.

وتتعهد الأطراف بوضع تدابير فعالة فيما يتعلق بالتنسيق على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي لمكافحة الاتجار غير المشروع بهذه المنتجات.]{

أو

١- تقرّ الأطراف بأن التدابير السعرية، ولاسيما الزيادات السعرية، هي وسيلة فعالة للتخفيف من معدل استهلاك التبغ، مما يساعد على تخفيف عبء المرض والوفيات المتعلقة باستهلاك التبغ.

وتقرّ الأطراف أيضاً بأن المواءمة بين الأسعار على المستويات دون الاقليمية أو الاقليمية أو الدولية من شأنها أن تسهم في الحد من الاتجار بمنتجات التبغ.]{

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

واو: التدابير السعريّة والضريبية الرامية الى الحد من الطلب على التبغ

٢ - يتخذ كل طرف، قدر المستطاع ووفقا للوسائل المتاحة له ولقدراته، تدابير تشريعية وتنفيذية وادارية ويتعاون مع سائر الأطراف على المواعمة بين السياسات الضريبية الملائمة من أجل خفض معدل استهلاك التبغ والتعرض لدخاته. وتشمل مثل هذه التدابير والسياسات ما يلي:

(أ) حظر مبيعات منتجات التبغ المعفاة من الضرائب والرسوم الجمركية؛

(ب) فرض ضرائب على منتجات التبغ من شأنها تخفيض معدل استهلاك التبغ على نحو ثابت ودائم؛

(ج) اتخاذ تدابير سعريّة وضريبية أخرى يمكن أن يوصي بها مؤتمر الأطراف.

[نهاية الاقتباس]

{٢ - يتخذ كل طرف} / {ينبغي لكل طرف، واضعا في اعتباره} / {يمكن لكل طرف}، {قدر المستطاع ووفقا للوسائل المتاحة له}، ولقدراته تدابير تشريعية وتنفيذية وادارية، {وخاصة من أجل التفتيش على الصعيدين الوطني والمحلي} {ويتعاون} [قدر المستطاع] مع سائر الأطراف بشأن السياسات الخاصة بالزيادات الضريبية [على وضع وتنفيذ] على المواعمة [على أعلى المستويات الممكنة] [على تطبيق] [من أجل زيادة أسعار التبغ بغية الحد من استهلاك التبغ] [على وضع] [على المواعمة بين المبادئ المناسبة الخاصة] [لنظم] السياسات الضريبية {الوطنية} الضريبية [لاسيما على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي] من أجل خفض معدل استهلاك التبغ والتعرض لدخاته [من أجل الحيلولة دون البدء في تعاطي التبغ]. وتشمل مثل هذه التدابير والسياسات [ويمكن أن] [حظر مبيعات منتجات التبغ المعفاة من الضرائب والرسوم الجمركية] {ما يلي}:

{(أ)} حظر مبيعات منتجات التبغ المعفاة من الضرائب والرسوم الجمركية [في غضون سنتين من بدء نفاذ هذه الاتفاقية] / [في اطار زمني منفق عليه]، [دون استثناء ولا السماح بحصص للمسافرين ولا الدبلوماسيين ولا العسكريين ولا الموظفين الحكوميين]؛

أو

{(أ)}

(١) حظر مبيعات منتجات التبغ المعفاة من الضرائب أو الرسوم الجمركية أو أي تعريفات أخرى على منتجات التبغ في غضون [٢] سنتين من بدء نفاذ هذه الاتفاقية؛

(٢) لا تسمح الأطراف بحصول المسافرين أو الدبلوماسيين أو العسكريين أو العاملين الحكوميين الآخرين على منتجات التبغ المعفاة من الضرائب والرسوم الجمركية؛

{(ب)} [(أ)] فرض ضرائب على منتجات التبغ [ترتبط على الدوام بمعدلات التضخم السائدة في البلد المعني] / [بصفة دورية] من شأنها [ضمان ألا تصبح منتجات التبغ أيسر تكلفة بمرور الزمن وبالتالي] تخفيض معدل استهلاك التبغ على نحو ثابت [ومستمر] ودائم؛

{(ج)} [(ب)] {اتخاذ} / [تقييم] تدابير سعرية وضريبية أخرى يمكن أن يوصي بها مؤتمر الأطراف [من أجل الحد من استهلاك التبغ] / [حيث ان هذه التدابير متوافقة مع الحد من الطلب على التبغ]{}
أو

٢- يسعى كل طرف، وفقا لقوانينه المحلية، الى اتباع سياساته الضريبية المتعلقة بالتبغ تنمية لبلوغ غايات السياسات الصحية المحلية الرامية الى التثني عن استهلاك التبغ والتعرض لدخانه. وقد تشمل التدابير التي ينبغي للأطراف النظر فيها ما يلي:

(أ) فرض ضرائب على منتجات التبغ وأنواع السيجار المصنعة على مستويات من شأنها أن تثني عن استهلاك التبغ؛

(ب) هيكل ضريبي على الصادرات من شأنه أن يحد من امدادات منتجات التبغ المعفاة من الضرائب والمتاحة لأغراض التهريب؛

(ج) فرض ضريبة على التبغ المصنع الذي يباع في المحال المعفاة من الرسوم الجمركية وكمخزونات على متن السفن، وذلك من أجل تقليص الفروق في الأسعار بالمقارنة مع الأسعار المحلية، والتثني عن استهلاك التبغ؛

(د) تنفيذ تدابير ترمي الى مراقبة انتاج ونقل وتوزيع التبغ وأنواع السيجار المصنعة؛

(هـ) تدابير أخرى يوصي بها مؤتمر الأطراف.]

أو

٢- على كل طرف، قدر المستطاع ووفقا للوسائل المتاحة له ولقدراته:

- (أ) أن يشجع سياسة مالية تراعي جوانب الصحة العمومية سواء على الصعيد الوطني أو في سياق التفاوض على الاتفاقات الدولية أو تعديلها؛
- (ب) تقديم المعلومات المتاحة عن معدلات الضرائب على منتجات التبغ وطريقة حسابها وتأثيرها على الاستهلاك؛
- (ج) تقديم المعلومات المتاحة عن أثر المبيعات المعفاة من الضرائب والرسوم الجمركية، بما في ذلك الصلات القائمة بين تلك المبيعات والمرور العابر والاتجار غير المشروع.]

و

[بحول جزء من عائدات زيادة الأسعار وزيادة الضرائب الى الجهات المعنية بمكافحة التبغ.]

و

[لا تحد أحكام هذه الاتفاقية بأي شكل من الأشكال من سلطة أي طرف في وضع وتعديل سياساته أو قوانينه المحلية.]

و

[ينشئ كل طرف آليات وطنية لفرض ضرائب على استهلاك التبغ تستخدم لتعزيز أنماط العيش الصحية والوقاية من الأضرار الصحية، والمتعلقة بالاستهلاك المتعمد أو القسري للتبغ وادمان النيكوتين، ولإصلاح هذه الأضرار.]

و

[ينبغي أن تتفق هذه التدابير مع المصالح الوطنية للبلد.]

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

طاء: التدابير المتعلقة بتوريد التبغ

(الدعم الرسمي لزراعة التبغ وصناعة منتجاته)

١٥ - يعمل كل طرف تدريجيا على سحب الإعانات المالية المقدمة لزراعة التبغ وصناعة منتجات التبغ، كما يعمل، قدر المستطاع ووفقا للوسائل المتاحة له ولقدراته، على تشجيع الأنشطة الاقتصادية البديلة لفائدة زارعي التبغ والعاملين في صناعته.

[نهاية الاقتباس]

طاء: التدابير المتعلقة بتوريد التبغ

{(ازالة (الدعم الرسمي لزراعة التبغ وصياغة منتجاته)) /

((سحب الاعانات و ايجاد دعم حكومي للمحاصيل البديلة))

{-١٥} [-١٦] يعمل كل طرف [في نطاق اطار زمني متفق عليه] على سحب الاعانات المالية [بما فيها الاعفاءات والحسومات الضريبية] [وسائر آليات الدعم المالي على أساس المنح] المقدمة لزراعة التبغ وصناعة منتجات التبغ. كما يعمل، قدر المستطاع ووفقا للوسائل المتاحة له ولقدراته، [الى أقصى حد ممكن] على تشجيع الأنشطة الاقتصادية البديلة لفائدة زارعي التبغ والعاملين في صناعته [بمساعدة من المؤسسات المالية الكبرى] [ولاسيما في البلدان النامية] وتقديم دعم مالي عملي لزارعي التبغ والعاملين في صناعته، لكي يتسنى لهم التحول الى أشكال أخرى أفيد للانتاج الزراعي] / [في مدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ المصادقة على هذه الاتفاقية، كما يعمل على تشجيع الأنشطة الاقتصادية البديلة آخذا بعين الاعتبار توصيات منظمة الفاو]. [ومع ذلك، فان المهمة طويلة الأجل وتتطلب قدرات تكنولوجية وتعاوننا من جانب المجتمع الدولي.]

أو

-١٥- يعمل كل طرف على تشجيع الأنشطة الاقتصادية البديلة للاستعاضة عن زراعة التبغ وذلك بمراعاة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لهذه الزراعة].

أو

-١٥- يعمل كل طرف على تشجيع الأنشطة الاقتصادية البديلة المجدية لفائدة زارعي التبغ والعاملين في صناعته، مع اجراء ما يلزم من بحوث بشأن سبل العيش البديلة واستخدامات التبغ البديلة].

و/أو

-١٦- تتعهد الأطراف بازالة الدعم المقدم لزراعة التبغ الناشئة والتوسع في صناعته].

أو

{-١٥} [-١٦] يعمل كل طرف [بدعم من الوكالات الدولية والبلدان المتقدمة،] [في حدود الوسائل المتاحة له وقدراته] على تشجيع الأنشطة الاقتصادية البديلة لفائدة زارعي التبغ والعاملين في صناعته [بدعم مالي وتقني من قبل الجهات المانحة والمنظمات الدولية المعنية] [ولهذه الغاية تعمل البلدان المتقدمة، لاسيما المنتجة للتبغ، ووكالات التعاون، ضمن حدود قدراتها، على تزويد الأطراف بالموارد التقنية والمالية التي تحتاجها].

أو

-١٥- يعمل كل طرف على عدم زيادة المساحة المزروعة بالتبغ والعمل على الحد منها تدريجيا].

النصوص المقترحة في الاجتماع الثاني للفريق العامل ٢،
يوم الأربعاء، ٢ أيار/ مايو ٢٠٠١ والنصوص التي قدمت لاحقاً
بخصوص الفروع طاء-١-٧ وطاء-٧ مكرر (جديدة) وطاء-١٣-١٤
وطاء-١٤ مكرر (جديدة) من الوثيقة A/FCTC/INB2/2^١

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

طاء: التدابير المتعلقة بتوريد التبغ

(الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ)

١- يقر الأطراف بأن القضاء على جميع أشكال الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، بما في ذلك التهريب والتقليد، يعد عنصراً أساسياً في مكافحة التبغ.

[نهاية الاقتباس]

طاء: {التدابير المتعلقة بتوريد التبغ} [الاتجار غير المشروع بالتبغ الخام (غير المصنوع)، ومستلزمات زراعة التبغ وتصنيعه (المواد المضافة، الورق، المرشح، الفلتر) ومنتجات التبغ (السجائر، السيجار، تبغ الغليون، تبغ النرجيلة)]

(الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ)

١- يقر الأطراف بأن القضاء على جميع أشكال الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ [وأوراق التبغ الخام] {بما في ذلك} [وخاصة] التهريب [والإنتاج غير المشروع] والنقل والتقليد [وتحسين ومواءمة التشريعات الوطنية الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع في منتجات التبغ] يعد عنصراً أساسياً في مكافحة التبغ.

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٢- يتفق الأطراف على أن تكون التدابير التي يتعين اتخاذها في هذا الصدد شفافة وغير تمييزية وأن يتسق تنفيذها مع التزاماتها الدولية.

[نهاية الاقتباس]

١ الوثائق A/FCTC/INB2WG/2/Conf.Paper.No 1.Add 1 و A/FCTC/INB2WG/2/Conf.Paper.No 1.Add 2 و A/FCTC/INB2WG/2Supplementar/ yConf.Paper.No 1.Add 2.

٢- يتفق الأطراف على أن تكون التدابير [التي تتخذها] [من أجل التصدي للتجار غير المشروع في منتجات التبغ] شفافة وغير تمييزية [وأن يتسق تنفيذها مع التزاماتها [الوطنية و] [الدولية]].

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٣- يتخذ كل طرف التدابير الملائمة لضمان أن تحمل كل علب أو عبوات أو منتجات التبغ أو أي شكل من أشكال التغليف الخارجي لمنتجات التبغ المعدة للاستعمال بالتجزئة أو بالجملة والتي تباع أو تصنع في حدود ولايته القضائية البيانات التالية:

(أ) بيانا باسم الصانع وبلد المنشأ ورقم دفعة المنتج، بالإضافة الى تاريخ الانتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية؛

(ب) البيان التالي: "يسمح بالمبيعات فقط في [اسم البلد الذي يطرح فيه المنتج في الأسواق]".

[نهاية الاقتباس]

٣- {يتخذ} / {يعتمد} كل طرف التدابير الملائمة [لمنع ومحاربة تهريب منتجات التبغ] لضمان أن تحمل {كل علب أو عبوات أو منتجات التبغ [وأوراق التبغ الخام] أو أي} شكل من أشكال / [عملية] التغليف الخارجي [أي] / [لكل] لمنتجات التبغ [المعدة للبيع] {المعدة للاستعمال بالتجزئة أو بالجملة} / [مطابقة للتشريعات الوطنية السارية بشأن المعلومات الموجبة للمستهلك في البلد الذي تباع فيه منتجات التبغ] / {والتي تباع أو تصنع} في حدود ولايته القضائية [وأن تختم بخاتم لا يفص] [في مناطق خاضعة لتشريعته] / [في أراضيه] [أن تحمل علامة بأي طريقة ملائمة لكي يتسنى تقنين منشأ المنتجات وضمان تتبعها وتحدد مكان وموعد الانتاج باستخدام ترقيم معتمد لدفعات المنتجات أو وسيلة معادلة] / [تحمل بيانا باسم الصانع وبلد المنشأ وأي بيانات أخرى يحددها مؤتمر الأطراف]. { }:

{(أ) بيانا باسم [أسماء] الصانع [والمورد في البلد المستورد] وبلد المنشأ ورقم دفعة المنتج بالإضافة الى تاريخ الانتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية؛}

{(ب) البيان التالي: "يسمح بالمبيعات فقط [] في [] اسم البلد [أو الوحدة دون الإقليمية أو الإقليمية أو الاتحادية] الذي [التي] يطرح فيه [فيها] المنتج في الأسواق []". [لضمان ورود المعلومات باللغة أو اللغات الرئيسية للبلد الذي يطرح فيه المنتج في الأسواق]. }

و

[تحذيرا عاما ورسالة اعلامية صحية وفقا لما تنص عليه المادة زاي-١ (د) (٤)].

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٤- يتخذ كل طرف تدابير ملائمة لضمان ورود معلومات التغليف المحددة في الفقرة ٣ أعلاه باللغة أو اللغات الرئيسية للبلد الذي يطرح فيه المنتج في الأسواق.

[نهاية الاقتباس]

{٤- يتخذ كل طرف تدابير ملائمة لضمان ورود معلومات التغليف المحددة في الفقرة ٣ أعلاه باللغة أو اللغات الرئيسية للبلد الذي يطرح فيه المنتج في الأسواق [أو لضمان عرض البيانات بشكل معتمد آخر].}

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٥- يتخذ كل طرف التدابير التشريعية والتنفيذية والإدارية التالية لمنع ومحاربة الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ:

(أ) رصد وجمع المعطيات حول الاتجار بمنتجات التبغ عبر الحدود بما في ذلك الاتجار غير المشروع؛

(ب) سن وتعزيز تشريعات جنائية، تنص على عقوبات ملائمة، وتحظر إنتاج السجائر وسائر منتجات التبغ المزورة والمهربة والاتجار بها، واتخاذ خطوات ملائمة لفرض هذا الحظر؛

(ج) اتخاذ الخطوات الملائمة لضمان اتلاف جميع السجائر وسائر منتجات التبغ المزورة والمهربة التي تتم مصادرتها.

[نهاية الاقتباس]

{٥- يتخذ كل طرف التدابير [التشريعية والتنفيذية والإدارية] التالية لمنع ومحاربة الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ [وأوراق التبغ الخام]:

(أ) رصد {و/أو} تعزيز {تشريعات جنائية} [شديدة] / [صارمة] تنص على عقوبات [رادعة] / الاتجار غير المشروع [وتبادل المعلومات فيما بين السلطات الجمركية والضريبية المعنية بالتجارة]؛

(ب) {سن} {و/أو} تعزيز {تشريعات جنائية} [شديدة] / [صارمة] تنص على عقوبات [رادعة] / [صارمة] [ملائمة]، تحظر إنتاج {السجائر وسائر منتجات التبغ المزورة والمهربة والاتجار بها} / [منتجات التبغ المزورة والاتجار بمنتجات التبغ] [كذلك حظر كل تزوير وتقليد لأشكال التغليف الخارجي لهذه المنتجات] واتخاذ خطوات ملائمة لفرض هذا الحظر [وتشديد العقوبات على التهريب بحيث لا يعد مربحاً]؛

{ج} اتخاذ الخطوات الملائمة لضمان اتلاف جميع السجائر و{سائر} منتجات التبغ المزورة {والمهربية} [يستخدم طرائق غير ملوثة] / ، لضمان اما اتلاف منتجات التبغ المهربية واما طرحها في السوق طبقا للتشريعات الوطنية.}}

أو

{أ} عن طريق انشاء آليات لجمع البيانات لضمان جمع وتحليل المعلومات الخاصة بانتاج جميع منتجات التبغ وأوراق التبغ الخام، بما في ذلك الواردات والصادرات، وتوزيعها في مرحلة لاحقة؛

{ب} عن طريق سن التشريعات واتخاذ تدابير تنظيمية بفرض الجزاءات واتباع اجراءات الطعن المدنية لحظر الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ بما في ذلك الانتاج غير المشروع والتهرب والتزيف؛

{ج} عن طريق اتخاذ تدابير لتمكين السلطات من مصادرة منتجات التبغ المهربية بوصفها بضائع مزيفة، بما فيها أوراق التبغ الخام، والممتلكات الأخرى المتعلقة بالجريمة المقترفة، مثل معدات ووسائل تصنيع ونقل التبغ وضمان اتلاف منتجات التبغ المزيفة؛

{د} عن طريق اتخاذ تدابير لرصد وتوثيق ومراقبة توزيع وحركة منتجات التبغ المعفاة من الضرائب والرسوم الجمركية بما في ذلك أوراق التبغ الخام؛

{هـ} عن طريق اتخاذ تدابير للتمكين من مصادرة الايرادات المتحصل عليها من اقتراف الجرائم المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالتبغ.].

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٦- تعزز الأطراف التعاون بين مختلف الهيئات الوطنية والدولية على تعزيز التحقيقات واقامة الدعاوى والمحاكمات القضائية المتعلقة بالاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ. كما تتعاون الأطراف من أجل تعزيز تبادل المعلومات على نحو منظم لمنع هذا النوع من الاتجار وفقا لمرفق [نص يدرج] هذه الاتفاقية.

[نهاية الاقتباس]

٦- {تعزز} الأطراف [وفقا لتشريعاتها الوطنية والتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية] {التعاون بين مختلف الهيئات الوطنية [والاقليمية] والدولية على تعزيز التحقيقات واقامة الدعاوى والمحاكمات القضائية المتعلقة

بالإتجار غير المشروع بمنتجات التبغ { كما تتعاون الأطراف } [وتتعاون الأطراف] من أجل تعزيز تبادل المعلومات {على نحو منتظم} [وعلى نطاق واسع] لمنع هذا النوع من الإتجار وفقا لمرفق [نص يدرج] هذه الإتفاقية. }

أو

6- تتعاون الأطراف من أجل تعزيز تبادل المعلومات على نحو منتظم لمنع هذا النوع من الإتجار وفقا لمرفق [نص يدرج] هذه الإتفاقية. ويتم التشديد على الإجراءات المنسقة للتعاون على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي باعتبارها شرطا أساسيا لمكافحة تهريب منتجات التبغ والإتجار غير المشروع فيه.]

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

7- يتولى مؤتمر الأطراف اعداد بروتوكول يبين القواعد والإجراءات الملائمة للقضاء على جميع أشكال الإتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.

[نهاية الاقتباس]

{7- يتولى مؤتمر الأطراف، [أو يمضي قدما في،] اعداد بروتوكول يبين القواعد والإجراءات الملائمة للقضاء على جميع أشكال الإتجار غير المشروع بمنتجات التبغ. }

و

يحظر كل طرف توصيل أو ارسال منتجات التبغ دوليا، والبيع عن طريق الطلبات البريدية والمبيعات عن طريق الانترنت ما لم يتم التوصيل أو التسليم في اطار الإتجار بالتبغ.]

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

(منح التراخيص)

13- تقر الأطراف بأن اقامة نظام فعال لمنح التراخيص لبائعي منتجات التبغ بالتجزئة تعد آلية مهمة في الحد من الإتجار غير المشروع بمنتجات التبغ ومنع مبيعات منتجات التبغ للأطفال والشباب.

[نهاية الاقتباس]

(منح التراخيص)

{ ١٣ - تقر الأطراف بأن إقامة نظام فعال لمنح التراخيص [الصانعي] ومستوردي ومصدري وموزعي].
لبائعي [التبغ أو منتجاته] منتجات التبغ [الخاصة بانتاج وتوزيع وبيع] / [الصانعي منتجات التبغ ومستورديها
وموزعيها] بالتجزئة [أو الجملة] [أو أوراق التبغ الخام] [أو نظام فعال لتسجيلهم] [تتضمن منع بيع السجائر
بالمفرد] تعد / [يمكن أن تكون] آلية مهمة في [في تنفيذ مكافحة التبغ، بما في ذلك وسائل الحد من] في الحد
من الاتجار غير المشروع [بمنتجات التبغ] {وقد يكون منح التراخيص لبائعي التجزئة مفيدا في} [ومنع مبيعات
[وعرض] منتجات التبغ [للأطفال و] الشباب. [دون سن الثامنة عشرة] [رهنًا بالظروف المحلية] [وهذا النظام
هو أيضا وسيلة لتوعية آلاف بائعي التجزئة في البلدان النامية بأن التبغ منتج يمثل خطرا بالغيا يهدد
الصحة]].

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

(منح التراخيص)

{ ١٤ - يتخذ كل طرف، قدر المستطاع ووفقا للوسائل المتاحة له ولقدراته، تدابير تشريعية وتنفيذية
وإدارية ترمي إلى اشتراط الإذن ببيع منتجات التبغ بالتجزئة بالحصول على ترخيص بذلك.

[نهاية الاقتباس]

{ ١٤ - [(أ)] يتخذ كل طرف {،} {قدر المستطاع} ووفقا للوسائل المتاحة له ولقدراته} تدابير تشريعية
وتنفيذية وإدارية [لممارسة رقابة فعالة على جميع بائعي التبغ بالتجزئة، على سبيل المثال عن طريق إقامة
نظام لمنح التراخيص أو تسجيل الضرائب أو توفير وسائل أخرى لتحديد وتنظيم تجارة التجزئة في هذه
المنتجات]. ترمي إلى اشتراط الإذن [ببيع منتجات التبغ بالتجزئة] / [أو الجملة] بالحصول على ترخيص بذلك
[لجميع صانعي منتجات التبغ وبائعيها بالجملة ومستورديها ومصدريها والقائمين على المستودعات] [منح
التراخيص على نحو ملائم لجميع منتجي وموزعي منتجات التبغ] [لأسيما منتجات التبغ التي لدى الباعة
المتجولين في الشوارع، والمؤسسات الصحية والمستشفيات ومراكز التأهيل، وغيرها].

{ (ب) يجب تعزيز انفاذ التشريعات والقوانين ضد اضطلاع الموزعين بأنشطة البيع بالتجزئة غير
المشروعة والذين لا يحصلون، بعد التفتيش، على ترخيص، كما يجب حظر هذه المبيعات. }

أو

[١٤- تقر الأطراف بأن اقامة نظام فعال يعد آلية مهمة لمنع مبيعات منتجات التبغ لمن هم دون سن الثامنة عشرة.

١٤ (مكرر)- يتخذ كل طرف، تدابير تشريعية وتنفيذية وادارية ترمي الى منح التراخيص لصانعي منتجات التبغ ومستورديها ومصدريها وموزعيها وبائعها بالتجزئة.]

و

[يتخذ كل طرف التدابير الملائمة والتدابير الأخرى لضمان أن يكون الحاصلون على تراخيص بيع منتجات التبغ قد تجاوزوا سن الثامنة عشرة. يضمن كل طرف أن تشمل اختصاصات نظام منح التراخيص:

(١) حظر بيع السجائر بالمفرد أو في علب تحتوي على أقل من ٢٠ سيجارة؛

(٢) فرض عقوبات على من يبيعون التبغ لمن هم دون سن الثامنة عشرة.]

النصوص المقترحة في الاجتماع الثالث للفريق العامل ٢،
يوم الخميس، ٣ أيار/ مايو ٢٠٠١ والنصوص التي قدمت لاحقاً
بخصوص الفروع كاف-١ وكاف-٣ وكاف-٤ ودال-٤-٥ ودال-٧
ودال-٩-١٢ (جديد) وهاء-٣ من الوثيقة A/FCTC/INB2/2^١

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

كاف: المراقبة والبحوث وتبادل المعلومات

١- تقييم الأطراف برامج مشتركة أو متكاملة من أجل مراقبة مدى استهلاك التبغ وأنماطه والعوامل الحاسمة فيه وعواقبه على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية. وتدمج الأطراف، قدر الامكان، برامج مراقبة التبغ في البرامج الوطنية والإقليمية والعالمية الخاصة برصد الصحة. ولبوغ هذه الغاية، يعمل كل طرف على ما يلي، قدر المستطاع ووفقاً للوسائل المتاحة له ولقدراته:

(أ) إقامة نظام وطني خاص بالترصد الوبائي لاستهلاك التبغ على نحو تدريجي وحسب الاحتياجات، وتحديث المؤشرات الاقتصادية والصحية بشكل دوري بهدف رصد تطور المشكلة والأثر المترتب على مكافحة استهلاك التبغ؛

(ب) التعاون مع الهيئات الدولية، بما فيها منظمة الصحة العالمية، على ترصد التبغ على الصعيد الإقليمي والعالمي وتبادل المعلومات عن المؤشرات المحددة في المرفق [نص يدرج].

[نهاية الاقتباس]

كاف: {المراقبة} / {الرصد} والبحوث وتبادل المعلومات

١- {تقييم} الأطراف / {ينبغي للأطراف أن تقييم} برامج {مشتركة أو متكاملة} [لتقاسم المعلومات] من أجل {مراقبة} / {رصد} {مدى استهلاك التبغ وأنماطه والعوامل الحاسمة فيه وعواقبه} على المستويات الوطنية {والإقليمية والعالمية} {بما في ذلك التعرض للتدخين اللا ارادي}. {ينبغي أن} / {و} {تدمج} الأطراف {، قدر الامكان}، {أخذة في الحسبان الوسائل المتاحة لها ولقدراتها} [وتتعاون فيما بينها، قدر الامكان، على ضمان ادماج] [تتعاون في اطار برامجها الوطنية] برامج {مراقبة} [رصد] التبغ {في البرامج الوطنية {والإقليمية والعالمية} الخاصة بترصد الصحة} [بحيث تكون البيانات قابلة للمقارنة ويمكن تحليلها على المستويين الإقليمي والعالمي، حسب ما تقتضيه الظروف]. ولبوغ هذه الغاية، يعمل كل طرف على ما يلي، قدر المستطاع ووفقاً للوسائل المتاحة له ولقدراته} [بالتعاون مع المنظمات الدولية]:

١ الوثيقتان A/FCTC/INB2WG/2/Conf.Paper.No 3 و A/FCTC/INB2WG/2 Supplementary/Conf.Paper.

(أ) إقامة نظام وطني [دائم] خاص {بالترصد} / [بالرصد] الوبائي [للتدخين واستهلاك] لاستهلاك التبغ [وعقابيله] [والإبقاء عليه] [وإدمان التبغ والضرر الذي يلحق بالصحة والمرتبب باستهلاك التبغ والذي يزيد معدلات المراضة والوفيات على الصعيد العالمي] [والتعرض للتدخين اللارادي] [إذا لزم الأمر] {على نحو تدريجي وحسب الاحتياجات،} [وتحديث المؤشرات [الوطنية] الاقتصادية الاجتماعية] [والصحية بشكل دوري بهدف رصد تطور المشكلة والأثر المترتب على [تدابير] مكافحة استهلاك التبغ.] [ويجب أن يشمل ما يلي:]{؛}

(١) التحديث الدوري للمؤشرات الاقتصادية بحيث يشمل فاقد الانتاجية؛

(٢) التحديث الدوري للمؤشرات الصحية بحيث يشمل عمليات تقييم حملات الاتصال في مجال الصحة العمومية.]

{(ب) التعاون مع الهيئات الدولية، بما فيها منظمة الصحة العالمية، على [ترصد] [رصد] التبغ على الصعيد الاقليمي والعالمي وتبادل المعلومات [بما فيها المعلومات] عن المؤشرات [المشتركة] المحددة في المرفق [نص يدرج].}

أو

{(ب) تحديد معالم الترصد الوبائي ووضع المؤشرات الوبائية الدنيا من أجل التحليل المنهجي لأوضاع الوطنية والاقليمية والعالمية والاتجاهات السائدة فيما يتعلق بتعاطي التبغ والتدخين وإدمان النيكوتين والاعتماد على التبغ وأشكال الضرر الأخرى التي تلحق بالصحة والتي تبين القرائن العلمية ارتباطها باستهلاك التبغ. وتحدد معالم نظام الترصد الوبائي ومؤشراته في بروتوكول، غير أن ذلك لن يعوق البلدان عن رصد أي جانب آخر من جوانب المصلحة الوطنية غير المتضمنة في ذلك النظام.]

و

[يحدد مؤتمر الأطراف مؤشرات خاصة بمختلف العوامل الحاسمة في استهلاك التبغ ووسائل مكافحته ويقدم تقريراً مقارناً في كل دورة عادية.]

و

[تشجيع وتعزيز تدريب واعداد أفرقة متعددة التخصصات، بدعم من المنظمات الدولية، من أجل العمل تدريبياً على اقامة نظم للمراقبة وتطوير البحوث وبرامج التدخل والمكافحة بغرض مكافحة التبغ].

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٣- تسهّل الأطراف تبادل المعلومات، مع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية. ولهذا الغرض فإن الأطراف، وفقاً لتشريعاتها الوطنية ودون المساس بالالتزامات التي تقطعها على نفسها بموجب الاتفاقات الدولية الأخرى المنطبقة، تعمل، في إطار اتفاقية الأطراف وبشكل ثنائي، على تعزيز التبادل الكامل والمفتوح والسريع للمعلومات العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية والتجارية والقانونية، بالإضافة إلى معلومات تتعلق بممارسات صناعة التبغ، فيما يتعلق بهذه الاتفاقية. ويعمل كل طرف على ما يلي، قدر المستطاع ووفقاً للوسائل المتاحة له ولقدراته:

(أ) إنشاء وصيانة قاعدة للبيانات تضم قوانين وتشريعات وطنية ودون وطنية بشأن اجراءات مكافحة التبغ وانفاذها، والتعاون على وضع برامج تكميلية لمكافحة التبغ على الصعيد الوطني والاقليمي والعالمي؛

(ب) إنشاء وصيانة قاعدة للبيانات انطلاقاً من برامج التردد الوطنية وفقاً للمادة [نص يدرج] أعلاه.

[نهاية الاقتباس]

٣- [تعمل الأطراف على تشجيع وتسهيل] [تسهّل] الأطراف تبادل [المعلومات] [على نحو كامل وشفاف ومتواصل]، [وفقاً لتشريعاتها المحلية] [مع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية] [وكذلك البلدان التي تحتاج إلى المساعدة] [من خلال أمانة الاتفاقية]. [ولهذا الغرض فإن الأطراف، وفقاً لتشريعاتها الوطنية]، [حسب الاقتضاء] [ودون المساس بالالتزامات التي تقطعها على نفسها بموجب الاتفاقات الدولية الأخرى المنطبقة، تعمل، في إطار اتفاقية الأطراف] [وبشكل ثنائي]، على تعزيز التبادل الكامل والمفتوح والسريع للمعلومات العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية والتجارية والقانونية [المتاحة للجمهور] بالإضافة إلى معلومات تتعلق بممارسات صناعة [وزراعة] التبغ فيما يتعلق بهذه الاتفاقية. [ويتم تبادل هذه المعلومات فيما بين الأطراف وفقاً لتشريعاتها الوطنية مع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية. ولبوغ هذه الغاية،] / يعمل كل طرف على ما يلي، قدر المستطاع ووفقاً للوسائل المتاحة له ولقدراته:

أو

٣- يسعى كل طرف، وفقا لقوانينه ولوائحه وممارساته الوطنية والتزاماته الدولية، مع المراعاة الخاصة لاحتياجات البلدان النامية، الى تعزيز وتسهيل تبادل المعلومات فيما يتعلق بهذه الاتفاقية؛

(أ) انشاء وصيانة قاعدة بيانات [محدثة] تضم قوانين وتشريعات {وطنية {ودون وطنية}} [محلية] بشأن اجراءات مكافحة التبغ وانفاذها، والتعاون على وضع برامج تكميلية لمكافحة التبغ على الصعيد الوطني والاقليمي والعالمي؛

{(ب) انشاء وصيانة قاعدة / قاعدة بيانات] [محدثة] للبيانات} انطلاقا من برامج {الترصد} / {الرصد} [المكافحة والوقاية] وفقا للمادة [نص يدرج] أعلاه.}}

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٤- يتعين اتاحة المعلومات المتبادلة وفقا للمادة [نص يدرج] أعلاه لمؤتمر الأطراف.

[نهاية الاقتباس]

{٤- تقدم منظمات الصحة الاقليمية والدولية الدعم التقني والمالي للبلدان النامية للوفاء بالتزاماتها بشأن تبادل المعلومات ولاسيما فيما يتعلق بانشاء وصيانة قاعدة للبيانات ٥-] ويتعين [تحديد و] اتاحة المعلومات المتبادلة وفقا للمادة [نص يدرج] أعلاه لمؤتمر الأطراف.}

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

دال: المبادئ التوجيهية

٤- ينبغي الاقرار بأهمية تقديم معونة مالية للمساعدة في التحول الاقتصادي لزارعي التبغ والعاملين فيه الذين قد يهجرّون نتيجة لتطبيق برامج مكافحة التبغ الناجحة.

[نهاية الاقتباس]

دال: المبادئ التوجيهية

{٤- [ينبغي الاقرار] [بُعترَف] [انشاء صندوق يقدم] بأهمية تقديم [تأمين] معونة {مالية} {وطنية و/أو} [دولية] [وتقنية] [حكومية] [بما في ذلك التعاون والدعم التقنيان والماليان]} / [يما في ذلك انشاء آلية تمويل عالمية] / [من خلال التعاون الدولي] [للمساعدة] / [للتمكنين من] [في [تيسير] [التحول] [الاقتصادي]]} مواجهة الآثار الاجتماعية والاقتصادية السلبية [لزارعي] [التبغ] والعاملين فيه [الذين قد يهجرّون] نتيجة لتطبيق

برامج {مكافحة} التبغ {الناجحة}} [وتشجيعهم على الاضطلاع بأنشطة بديلة في اطار برامج مكافحة التبغ] لمكافحة استهلاك التبغ وتطوير تدابير الصحة العمومية من أجل تنفيذ هذه الاتفاقية بفعالية] [للعاملين في زراعة وصناعة منتجات التبغ]] / [وخاصة في البلدان النامية] [ولاسيما في أقل البلدان نموا] [وأخذ تلك المعونة في الحسبان] [مع انتهاج سياسات لاستيعاب العمال في أنشطة بديلة أو أنشطة أخرى تبعا للمتطلبات الإقليمية] [ولتمويل الشباب الذين يوافقون على التخلي عن تجارة التبغ]، [ومن الأفضل تنظيم "لوبي زراعي عالمي" للمساعدة في التحول الاقتصادي للاقتصادات المعتمدة على التبغ نحو بدائل أخرى تملك ذات المقومات الاقتصادية وذلك من خلال تقديم المعونة المالية والتقنية الملائمة بالإضافة الى اتاحة فرص الوصول الى الأسواق والتكنولوجيا الملائمة.]]

أو

٤- من الضروري تقديم الدعم المالي والتقني اللازم للمساعدة في التحول السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي الناجم عن التخلي في جميع جوانب صناعة التبغ في الأوضاع المحلية.]

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٥- ينبغي ألا تشكل تدابير مكافحة التبغ وسيلة من وسائل التمييز الاعتباطي أو غير المبرر مما يعرقل التجارة الدولية.

[نهاية الاقتباس]

٥- {ينبغي ألا تشكل} تدابير مكافحة التبغ [المتخذة لحماية الصحة العمومية] وسيلة من وسائل التمييز الاعتباطي أو غير المبرر مما يعرقل التجارة الدولية [ويجب أن تراعي التدابير قواعد التجارة الدولية.]]

أو

٥- ينبغي اعطاء الأولوية لحماية الصحة العمومية عند دراسة تدابير مكافحة التبغ المنصوص عليها في هذه الاتفاقية للتثبت من توافقها مع سائر الاتفاقات الدولية.]

أو

–٥]

(١) توافق الأطراف على [اتخاذ] كل التدابير الضرورية لضمان عدم قيام أي شخص بعمل باسمها بمحاولة:

(أ) إزالة أو إضعاف أو تقويض أو التدخل في تدابير مكافحة المطبقة أو التي هي قيد النظر في دولة أخرى؛ أو

(ب) تشجيع تصدير التبغ أو استعمال التبغ في دولة أخرى.

(٢) تكون الأسبقية لهذه الاتفاقية وبروتوكولاتها عند وقوع تعارض بينها أو أي من بروتوكولاتها من جهة وأي اتفاق أو اتفاقات دولية من جهة أخرى. [من المؤكد علمياً أن التبغ يسبب أمراضاً عديدة تفضي إلى الإعاقة والوفاة المبكرة بدون داع. ولا يجوز الاعتداد بنقص التيقن العلمي الكامل فيما يتعلق بنجاعة بعض التدابير المحددة لمكافحة التبغ مبرراً لتأجيل تدابير مكافحة التبغ أو للاعتراض على تلك التدابير عندما تتخذها دول أخرى] [لا يجوز الاعتداد بنقص التيقن العلمي فيما يتعلق بتدابير مكافحة التبغ مبرراً لتأجيل تدابير مكافحة التبغ أو للاعتراض على هذه التدابير عندما تتخذها دول أخرى].

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

٧- تكتسي مشاركة جميع أطراف المجتمع المدني أهمية أساسية في تحقيق الغرض المنشود من هذه الاتفاقية.

[نهاية الاقتباس]

٧- [يكتسي الدعم المسؤول الذي تقدمه] / [تتعهد الأطراف بتعزيز المشاركة النشطة المسؤولة] / [تعمل الدول الأعضاء على تيسير مشاركة] [تكتسي] {مشاركة} {جميع} {عناصر} / {أفراد} / {قطاعات} [أي الحكومات وشركات زراعة التبغ] المجتمع المدني [ما عدا منتجي التبغ] [والمنظمات غير الحكومية فضلاً عن المنظمات الدولية] [وخاصة قطاع التجارة والأعمال] [يما فيها المنظمات غير الحكومية في تنفيذ هذه الاتفاقية] أهمية أساسية في تحقيق الهدف المنشود من هذه الاتفاقية [والوفاء بمبادئها الجوهرية].

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

دال: المبادئ التوجيهية

[نهاية الاقتباس]

٩- تتعهد البلدان المتقدمة/ الصناعية بمساعدة التحول الاقتصادي للاقتصادات المعتمدة على التبغ الى بدائل أخرى تملك مقومات اقتصادية وذلك من خلال تقديم المعونة المالية والتقنية الملائمة بالإضافة الى اتاحة فرص الوصول الى الأسواق والتكنولوجيا الملائمة.

١٠- يكتسي توفير الدول الأعضاء الأطراف للارادة والالتزام السياسيين على أعلى مستويات صنع القرار فيها أهمية عظمى في ضمان النجاح في تحقيق أغراض هذه الاتفاقية.

١١- تُحث الأطراف على أن يتولى كل منها، في بلده، اقامة وتنفيذ نظام للتقييم يمكنها من رصد دوائر صناعة التبغ بهدف تحسين المعلومات الصحية المتعلقة بالأمراض القلبية الوعائية وكفاءة وفعالية الاجراءات المتخذة في ميادين الاعلام والتعليم والاتصال والتدابير الاقتصادية والتشريعية.

١٢- تُحث الأطراف على أن يتولى كل منها، في بلده، انشاء هيئات تشاورية متعددة القطاعات مهمتها تنسيق الاجراءات التي تتخذها شتى المنظمات الحكومية وغير الحكومية.]

[نص مقتبس من الوثيقة A/FCTC/INB2/2]

هـاء: *الالتزامات العامة*

٣- تتعهد الأطراف باتخاذ تدابير تشريعية وتنفيذية وادارية لتنظيم وحظر تصدير منتجات التبغ التي لا تستوفي المعايير الوطنية في البلد المصدر.

[نهاية الاقتباس]

هـاء: *الالتزامات العامة*

{ ٣- } تتعهد الأطراف [يأن تتخذ، تدريجيا ودوريا] باتخاذ تدابير تشريعية وتنفيذية وادارية {تنظيم وحظر} {لضمان} تصدير [وتغليف] منتجات التبغ [المعدة للاستهلاك الأدمي والتي تتطوي على احتمالات خطر الاعتماد على التبغ] {التي} {أ)} لا {تستوفي المعايير الوطنية في البلد} {المصدر} / {المصنع} [المعايير المحلية للبلد المستورد أو للمعايير الموضوعية طبقا لأحكام هذه الاتفاقية، أيها يضمن أعلى مستوى من مستويات حماية الصحة العمومية، ويجوز تحديد فترات انتقالية لمراعاة أوضاع محددة للانتاج] [شريطة ألا يتضارب التصدير مع قوانين البلد المستورد؛ و(ب) لا تستوفي معايير البلد المستورد].{[]}

أو

{ ٣ مكرر - } تتخذ الأطراف وتضمن تنفيذ تدابير تبعث على الرضا لحماية سياسة الصحة العمومية من التدخل غير المناسب لشركات التبغ وفروعها والأطراف المنتسبة اليها.]

= = =